

تؤجر الأرض اللازمة لحكومة الملكة اليونانية لإقامة النصب التذكاري المشار إليه في الفقرة الأولى بإيجار اسمى سرى قدره جنيه مصرى واحداً لمدة ٣٠ سنة بتجديد لمدة مماثلة ما لم ينطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبة في إنهاءه قبل انتهاء مدته بستة .

(المادة الثانية)

إن الأرض المخصصة لإقامة النصب التذكاري المذكور ساحتها ٢١٦٠ متراً مربعاً كائنة خارج الزمام بمنطقة العلمين وتحديدها كالتالي :

الحد العلوي : يتجه للغرب بجوار طريق اسكندرية مرسى مطروح بطول ٦٠ متراً .

الحد الغربي : يتجه لقبلي بجوار باقى أملاك الحكومة بطول ٣٦ متراً.

الحد القليل : يتجه للشرق بجوار باقى أملاك الحكومة بطول ٤٠ متراً.

الحد الشرقى : يتجه بمحارى بجوار ملك الحكومة ومخازن الطريق المؤصل إلى محطة العلمين بطول ٣٦ متراً .

وهذا الموقع بين الكيلو ١٠٤ ، ١٠٣ قبل الطريق اسكندرية - مرسى مطروح بجهة العلمين .

(المادة الثالثة)

يصرح لحكومة الملكة اليونانية بأن تستورد إلى الجمهورية العربية المتحدة التحف الفنية والمواد اللازمة لإقامة النصب التذكاري مع إعفائها من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم .

وتفنى مؤقتاً الأدوات المستردة اللازمة لإقامة النصب التذكاري من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم حين إعادة تصديرها بعد تمام إقامة النصب التذكاري .

(المادة الرابعة)

يمثل بهذا الاتفاق مؤقاً من تاريخ التوقيع عليه ونهاياً من تاريخ تبادل المذكرات بإتمام الإجراءات الدستورية في كل من البلدين .

حرر في القاهرة بتاريخ العاشر من شهر يناير سنة ١٩٦٦ من نسختين أصلتين باللغة الإنجليزية .

عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة	الملكة اليونانية
(إضفاء)	(إضفاء)

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١٧٥٩ لسنة ١٩٦٦

بشأن الموافقة على الانفاق الخاص بإقامة نصب تذكاري للجنود اليونانيين الذين قتلوا أثناء الحرب العالمية الثانية المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الملكة اليونانية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٠ يناير سنة ١٩٦٦

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على المادة ١٢٥ من الدستور ،

قرر :

مادة وحيضة - وفق على الانفاق الخاص بإقامة نصب تذكاري للجنود اليونانيين الذين قتلوا أثناء الحرب العالمية الثانية المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الملكة اليونانية والموقع عليه في القاهرة بتاريخ ١٠ يناير سنة ١٩٦٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ الحرم سنة ١٢٨٦ (١٢ مايو سنة ١٩٦٦)

**جمال عبد الناصر**

**اتفاق**

بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الملكة اليونانية

بشأن

إقامة نصب تذكاري للجنود اليونانيين الذين قتلوا أثناء الحرب العالمية الثانية

إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الملكة اليونانية ، رغبة منها في إحياء ذكرى الجنود اليونانيين الذين قتلوا أثناء الحرب العالمية الثانية في منطقة العلمين اتفقاً على ما يأتى :

(المادة الأولى)

تصريح حكومة الجمهورية العربية المتحدة لحكومة الملكة اليونانية بإقامة نصب تذكاري في منطقة العلمين يخلد ذكرى الجنود اليونانيين الذين قتلوا أثناء الحرب العالمية الثانية .

**اتفاق تجارة**

بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية تركيا  
إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية تركيا وضعا  
منهما في توثيق الصلات والروابط بين البلدين وفي تدعم العلاقات الاقتصادية  
والتجارية بينهما قد اتفقا على ما يلي :

**(المادة الأولى)**

تعتزم الحكومتان كل منهما الأخرى تراخيص الاستيراد والتصدير بفرض  
تسهيل وتنمية التبادل التجاري بين البلدين وذلك في إطار القوانين واللوائح  
السارية أو التي ي العمل بها مستقبلا خلال سريان هذا الاتفاق .

**(المادة الثانية)**

تم المدفوعات بين البلدين بالدولارات الأمريكية الحرة أو بآية عملة  
أخرى قابلة للتحويل طبقاً للقوانين واللوائح الخاصة بالرقابة على النقد المعمول  
بها أو التي سيء مل بها في البلدين خلال مدة سريان هذا الاتفاق .

**(المادة الثالثة)**

يحق لكل من الحكومتين أن تطلب شهادة منشأ للسلع المصدرة من البلد  
الآخر تصدرها السلطات المختصة هناك مقابل العمل بهذا الاتفاق .

**(المادة الرابعة)**

لا يجوز لأى من الطرفين إمداد تصدير السلع التي يكون قد استوردها  
من الطرف الآخر، إلى دولة ثالثة إلا بعد الحصول على موافقة سابقة  
من السلطات المختصة في البلدين .

**(المادة الخامسة)**

تعهد الحكومتان بتطبيق شرط الدولة الأكثر رعاية فيما يتعلق بالرسوم  
الجمالية والضرائب الأخرى التي تحصل على الواردات والصادرات - بشرط  
المعامل بالمثل - ولاتسرى أحكام هذه المادة على :

(أ) المزايا والتسهيلات المنوحة أو التي تستحقها أي من الحكومتين  
للبلاد المجاورة بالنسبة لتجارة عبر الحدود .

(ب) المزايا والتسهيلات الناشئة عن اتحاد جمركي أو مناطق التجارة  
الحرة الإقليمية التي تكون إحدى الدولتين عضوا فيها أو تصبح  
طرفاً فيها مستقبلاً .

(ج) المزايا والتسهيلات المنوحة أو التي تستحق من جمهورية العرب  
المتحدة إلى الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية .

**(المادة السادسة)**

تسمح كل من الدولتين للطرف الآخر بإقامة معارض ومسارك تجارية  
وذلك الاشتراك في المعارض الدولية التي تقيمها على أرضها - وتقدم  
جميع التسهيلات الالزامية في حدود القوانين واللوائح المعمول بها .

**وزارة الخارجية****قرار****وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٧٥٩ لسنة ١٩٦٦ الصادر  
بتاريخ ٤ مايو سنة ١٩٦٦ بالموافقة على الاتفاق الخامس بإقامة نصب  
نذكاري للجنود اليونانيين الذين قتلوا أثناء الحرب العالمية الثانية المعقد بين  
حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الملكة اليونانية والموقم  
في القاهرة بتاريخ ١٠ يناير سنة ١٩٦٦ ؛

**قرر :**

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق الخامس بإقامة  
نصب نذكاري للجنود اليونانيين الذين قتلوا أثناء الحرب العالمية الثانية  
المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الملكة اليونانية  
والموقع في القاهرة بتاريخ ١٠ يناير سنة ١٩٦٦ ويحمل به اعتباراً  
من ١٨ سبتمبر سنة ١٩٦٧ م .

محمد رياض

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ٢٩٩١ لسنة ١٩٦٦

بشأن الموافقة على اتفاق التجارة بين حكومة الجمهورية العربية  
المتحدة وحكومة جمهورية تركيا الموقع في القاهرة بتاريخ  
١٦ مارس سنة ١٩٦٦ والكتب المتبادلة والبروتوكول والقوائم  
المتعلقة به

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على المادة ١٢٥ من الدستور ؛  
وعلم موافقة مجلس الأمة ؛

**قرر :**

مادة وحيدة - وافق على اتفاق التجارة بين حكومة الجمهورية العربية  
المتحدة وحكومة جمهورية تركيا الموقع في القاهرة بتاريخ ١٦ مارس سنة ١٩٦٦  
والكتب المتبادلة والبروتوكول والقوائم المتعلقة به، وذلك مع التحفظ بشرط  
التصديق بما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ربيع الآخر سنة ١٢٨٦ (١٩٦٩ م)

جمال عبد الناصر